تحقيق بعض الوثائق النبوية من العهود التى أعطاها الرسول لليهود والنصارى

للدكتور : عبدالباقى قصة

أعطى الرسول صلى الله عليه وسلم عهوداً لبعض أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، ممن عرفوا في الإسلام بأهل الذمة ، والذمة في اللغة : العهد والأمان ، وأهل الذمة هم أهل الكتاب الذين يعيشون في ديار الإسلام ، الذين التزموا بدفع الجزية ، فأصبح لهم الأمان على أرواحهم وأموالهم وأعراضهم .

ومن العهود التي نسبت إلى الرسول صلى الله عليه وسلم عهده للنصارى من أهل أيلة (في العقبة) وأهل أذرح أثناء غزوة تبوك في السنة التاسعة للهجرة وهذا نصه :

«بسم الله الرحمن الرحيم هذه أمنة من الله ومحمد رسول الله ليحيى بن رؤبة وأهل أيلة : سفنهم وسياراتهم في البر والبحر لهم ذمة الله ، وذمة محمد النبيّ ، ومن كان معهم من أهل الشام وأهل اليمن ، وأهل البحر ، فمن أحدث منهم حدثا ، فإنه لا يحول ماله دون نفسه ، وانه طيب لمن أخذه من الناس ، وإن لا يحل أن يمنعوا ما يردونه ، ولا طريقا يردونه من بر وبحر »(١) .

ومن ذلك أيضا عهده إلى أهل أذرح وأهل قعنا وهذا نصه :

«بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى بني حبلية وأهل قعنا سلم أنتم ، **فإنه أنزل** على أنكم راجعون إلى قريتكم ، فإذا جاءكم كتابي هذا فإنكم آمنون ، ولكم ذمة الله وذمة رسوله ، وإن رسول الله قد غفر لكم ذنوبكم ، وكل دم تبعتم به لا شريك لكم في قريتكم إلا رسول الله أو رسول رسول الله ، وإنه لا ظلم عليكم ولا عدوان ، وإن رسول الله يجيركم مما يجير منه نفسه ، فإن لرسول الله بزتكم ورفيقكم والكراع والحلقة ، إلا ما عفا عنه رسول الله أو رسول رسول الله ، وإن عليكم بعد ذلك ربع ما أخرجت نخيلكم ، وربع ما صادت عرككم ، وربع ما اغتزلت نساؤكم ، وإنكم قد ثريتم بعد ذلك ، ورفعكم رسول الله عن كل جزية وسخرة ، فإن سمعتم وأطعتم فعلي رسول الله أن يكرم كريمكم ويعفو عن مسيئكم ، ومن ائتمر في بني جيله وأهل قعنا من المسلمين خيراً فهو خير له ، ومن أطلعهم بشر فهو شر ، **وليس عليكم أمير إلا من أنفسكم أو أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم .** (٢) .

وهذه العبارة زائدة لم ترد في السيرة لابن هشام .

ومن العهود التي نسبت إلى الرسول صلى الله عليه وسلم كتاب لحنين وأهل خيبر وقعنا بالصوت العربي والخط العبراني .. وهو من الوثائق التي زورها اليهود ، وقد كانوا يقدمونه للولاة .. وسوف نتناول هذه الوثيقة بالتحقيق بعد أن نورد نصها بالعربية ..

النص بالعربية :

بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد رسول الله لحنينا ، ولأهل خيبر والمقنا ولذراريهم ما دامت السموات والأرض . سلام أنت إني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو . أما بعد . فانه أنزل علي الوحي وأنكم راجعون الى قراكم وسكن دياركم ، فارجعوا آمنين بأمان الله وأمان رسوله . ولكم ذمة الله وذمة رسوله على أنفسكم ودينكم وأموالكم ورقيقكم وكل ما ملكت أيمانكم . **وليس عليكم أداء جزية** . ولا تجز لكم ناصية ، ولا يطأ أرضكم حبن ، ولا تحشدون . ولا تحشرون ، ولا تعشرون ولا تظلمون . **ولا يجعل أحد عليكم** رسما . **ولا تمنعون من لباس المشققات والملونات ولا من ركوب الخيل ولباس أصناف السلاح ومن قاتلكم قاتلوه** . **ومن قتل في حربكم فلا يقاد به أحد منكم ولا له دية . ومن قتل منكم** أحد المسلمين تعمداً **فحكمه** حكم المسلمين ، **ولا يفترى عليكم بالفحشاء ولا تنزلون منزلة أهل الذمة** . وإن استعنتم تُعانون ، وإن استردفتم تُرفدون ، **ولا تطالبون ببيضاء ولا صفراء** ، **ولا سمراء** ولا كرع ولا حلقة ، وشد الكشتيز ، ولا لباس المشهرات ولا يقطع لكم شسع نعل ، **ولا تمنعون دخول المساجد** ولا تحجبون عن ولاة المسلمين . **ولا يولى عليكم وال إلا منكم أو من أهل بيت رسول الله . ويوسع لجنائزكم إلا (إلى ؟) أن تصير إلى موضع الحق اليقين . وتكرموا لكرامتكم ولكرامة صفية ابنة عمكم وعلى أهل بيت رسول الله وعلى المسلمين ان تكرم كريمكم ويعفو عن مسيئكم** . ومن سافر منكم وهو (فهو ؟) في أمان الله وأمان رسوله . ولا إكراه في الدين ، ومن منكم اتبع ملة رسول الله ووصية كان له ربع ما أمر به رسول الله لأهل بيته . **تعطون** عند عطاء قريش وهو خمسون ديناراً ، ذلك بفضل مني عليكم وعلى أهل بيت رسول الله وعلى المسلمين الوفاء بجميع ما في هذا الكتاب فمن اطلع لحنينا وأهل خيبر والمقنا بخير فهو أخير له ومن اطلع لهم بـ [شر] فهو شر له . ومن قرأ كتابي هذا أو قرىء عليه وغير أو خالف شيئا مما فيه فعليه لعنة الله ولعنة اللاعنين من [الملائكة] والناس أجمعين ، ومن خصمني فقد خصم الله ، ومن خصم الله فهو في النار والـ [.....]ة وبئس المصير .

شهد [الـ]ـله الذي لا إله إلا هو وكفـ [ى] به شهيداً وملائكته [حملة عـ] رشه ومن حضر من المسلمين .

وكتب علي بن أبو [كذا] طالب بخطه ، ورسول الله يملي عليه حرفا حرفا . يوم الجمعة لثالث [كذا] ليال خلت من رمضان سنة خمس مضت من الهجرة ، شهد [عما] بن ياسر وسلمان الفارس [كذا] مولي رسول الله [كذا] وأبو ذر الغفاري (٣) . والذي يثير الشك في هذه الوثيقة ما يأتي :

١ — انها وجدت بالصوت العربي ، والحرف العبراني .

٢ — انها اشتملت على امتيازات لم يعطها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحد من أهل الكتاب منها :

أ — عبارة «وليس عليكم أداء جزية» .

ب — عبارة «ولا يجعل أحد عليكم رسما»

جـ — «ولا تمنعون من ركوب المشققات والملونات ، ولا من ركوب الخيل ، ولباس أصناف السلاح » .

د — وعبارة «ومن قاتلكم قاتلوه ، ومن قتل في حربكم فلا يقاد به أحد منكم ولا له دية»

هـ — عبارة «ولا تمنعون من دخول المساجد»

و — عبارة «وتكرمو لكرامتكم ولكرامة صفية ابنة عمكم»

وتصل المبالغة في التزوير الى هذا الحد فيقولون في الأمان : «ومن منكم اتبع ملة رسول الله ووصيته كان له ربع ما أمر به رسول الله لأهل بيته تعطون عند عطاء قريش وهو خمسون ديناراً ! » والذي يثير الريبة أكثر هو تأكيد لم يرد أبداً في أي معاهدة ، وتخويف لا يليق ، وحرص ، مع خطأ في التوقيت .

والذي يؤكد وجهة نظرنا عبارة «وهو بريء من ذمتي» مع الركالة التي لا تتصل بأساليب العهود التي أعطاها الرسول صلى الله عليه وسلم ، فضلا عن الاخطاء النحوية .

وهناك وثيقة أخرى تعرف عند النصارى بالعهدة النبوية ، ويقولون إنه كتب أيضا بخط علي بن أبي طالب ، ووضع في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في السنة الثانية للهجرة (فهو خطأ آخر في التوقيت يدل على التزوير) وقد حملت منه نسخ الى الاديار ، ومن ذلك نسخة كانت محفوظة في دير طور سيناء ، فنقلها السلطان سليم العثماني إلى الاستانة في أوائل القرن السادس عشر للميلاد ، بعد أن عرضها على مجلس شرعي ، حيث نقلت الى التركية دون تمحيص ، أما الأصل العربي فقد أعيد للدير نسخة منه بالعربية وأخرى بالتركية .

وهذا هو نص هذه العهدة(٤)

بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب **كتبه محمد بن عبدالله الى كافة الناس** أجمعين رسوله مبشراً ونذيراً ومؤتمنا على وديعة الله في خلقه ، لئلا يكون للناس حجة بعد الرسل ، وكان الله عزيزاً حكيما ، كتبه لأهل الملة النصارى ولمن تنحل دين النصرانية ، ومن مشارق الأرض ومغاربها وقريبها وبعيدها فصيحها وعجمها معروفها ومجهولها ، جعل لهم عهداً ، فمن نكث العهد الذي فيه وخالفه الى غيره ، وتعدى ما أمره ، كان لعهد الله ناكثا ، ولميثاقه ناقضا ، **ويدينه مستهزئا وللعنة مستوجبا ، سلطانا كان أم غيره من المسلمين** — وإن احتمى راهب أو سائح من جبل أو واد أو مغارة أو عمران أو سهل أو رمل أو ربيعة ، **فأنا أكون من ورائهم أذب عنهم من كل غيرة لهم بنفسي وأعواني وأهلي وملتي وأتباعي** ، لأنهم رعيتي وأهل ذمتي ، وأنا اعزل عنهم الأذى في المؤن ، وتصل المبالغة في التزوير الى حد قولهم في هذا الأمان «ومن منكم اتبع ملة رسول الله ووصيته كان له ربع ما أمر به رسول الله لأهل بيته تعطون عند عطاء قريش ، وهو خمسون دينارا » !

والذي يثير الريبة أكثر هو تأكيد لم يرد في أي معاهدة وتخويف ، وحرص مع خطأ في التوقيت والاشهاد ، والذي يؤكد وجهة نظرنا عبارة «وهو بريء من ذمتي» مع الركاكة التي لا تتصل بأساليب العهود التي أعطاها الرسول صلى الله عليه وسلم ، فضلا عن الأخطاء النحوية .

ومما روى عن هذا الأمان أنه حمل في سنة ٤٤٧ هـ إلى رئيس الرؤساء أبي القاسم علي ابن الحسن وزير القائم فعرضه على الخطيب البغدادي فقال : مزور لأن فيه شهادة سعد ، وقد مات قبل فتح خيبر بسنتين ، وفيه شهادة معاوية وإنما أسلم بعد خيبر عام فتح مكة⁽¹⁾ .

وقد زاد ابن القيم في افكاره فقال : «لم تكن الجزية وقت فتح خيبر ولم تنزل آية الجزية إلا بعد سنتين من غزوة خيبر ، ولم تكن على أهل خيبر كلف ولا سخرة في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توضع عنهم» .⁽٥⁾ .

ويبدو أن هذا النص تعرض للون من التصحيح فكتبوا أسماء عمار ، وسلمان وأبي ذر بدلا من سعد ومعاوية وأبقوا اسم عليّ ككاتب للصحيفة .

وهناك وثيقة أخرى تعرف عند النصارى بالعهدة البنوية يقولون إنها كتبت بخط علي بن أبي طالب ، ووضعت في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في السنة الثانية للهجرة (وهو خطأ آخر في التوقيت يدل على التزوير) وقد حملت منه نسخ الى الأديار ، ومن ذلك نسخة كانت محفوظة في دير طور سيناء ، فنقلها السلطان سليم العثماني الى الاستانة في اوائل القرن السادس عشر للميلاد ، بعد أن عرضها على مجلس شرعي ، حيث نقلت الى التركية ، ثم أعيدت نسخة منها بالعربية وأخرى بالتركية .

وهذا نص هذه الوثيقة⁽٦⁾

بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب **كتبه محمد بن عبدالله الى كافة الناس أجمعين رسوله مبشراً ونذيراً** ومؤتمنا على وديعة الله في خلقه ، لئلا يكون للناس حجة بعد الرسل ، وكان الله عزيزا حكيما ، كتبه لأهل ملة النصارى ، ولمن تنحل دين النصرانية ، ومن مشارق الأرض ومغاربها قريبها وبعيدها فصيحها وعجمها معروفها ومجهولها ، جعل لهم عهداً فمن نكث العهد الذي فيه وخالفه الى غيره وتعدى ما أمره ، كان لعهد الله ناكثا ولميثاقه ناقضا ، وبدينه مستهزئا ، وللعنة مستوجبا ، سلطانا كان أم غيره من المسلمين — وإن احتمى راهب أو سائح في جبل أو واد او مغارة أو عمران أو سهل أو رمل أو بيعة ، فأنا أكون من ورائهم أذب عنهم من كل غيرة لهم بنفسي وأعواني وأهلي وملتي وأتباعي ، لأنهم رعيتي وأهل ذمتي وأنا أعزل عنهم الأذي في المؤن التي عمل أهل العهد من القيام بالخراج إلا ما طابت له نفوسهم ، وليس عليهم جبر ولا إكراه على شيء من ذلك . ولا يغير أسقف من أسقفية ، ولا راهب من رهبانيته ، ولا حبيس من صومعته ، ولا سائح من سياحته ، ولا يهدم بيت من بيوت كنائسهم ، وبيعهم ، ولا يدخل شيء من مال كنائسهم في بناء مساجد المسلمين ولا في بناء

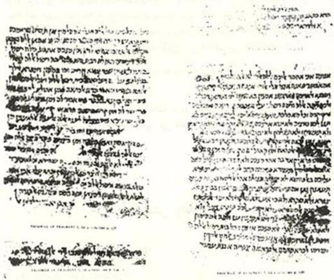

كتاب نسب إليه صلى الله عليه وسلم لحنينا ولأهل خيبر ومقنا باللغة العربية ولكن بالخط العبراني ، لوثيقة (٣٤) .
(مأخوذ من مجلة جويش كوارترلي رفيو) .

كتاب نسب إليه صلى الله عليه وسلم لحنينا ولأهل خيبر ومقنا باللغة العربية ولكن بالخط العبراني .
(مأخوذ من مجلة جويش كوارترلي رفيو) .

منازلهم ، فمن فعل ذلك فقد نكث عهدالله وعهد رسوله ، ولا يحمل على الرهبان والاساقفة ولا من يتعبد جزية ولا غرامة ، وأنا أحفظ ذمتهم أينما كانوا من بر أو بحر في المشرق أو المغرب والجنوب والشمال ، وهم في ذمتي وميثاقي وأماني من كل مكروه ، وكذلك من ينفرد بالعبادة في الجبال والمواضع المباركة لا يلزمهم مما يزرعون لاخراج ولا عشر ، ولا يشاطرون لكونه يرسم أفواههم ولا يعانون عند إدارك الغلة ، ولا يلزمون بخروج في حرب وقيام بجبرية من اثني عشر درهما بالجملة في كل عام ، ولا يكلف أحد منهم شططا ولا يجادلون إلا بالتي هي أحسن ، ويحفظونهم تحت جناح الرحمة ، يكف عنهم أذية المكروه ، وحيثما كانوا وحيثما حلوا — وإن صارت النصرانية عند المسلمين فعليها برضاها وبمكنها من الصلاة في بيعها ، ولا يحال بينها وبين هوى دينها ، ومن خان عهد الله واعتمد بالضد من ذلك عصى ميثاقه ورسوله ،

ويعاونون على مرمة بيعهم ومواضعهم وتكون تلك مقبولة لهم على دينهم وفعالهم بالعهد ، ولا يلزم أحد منهم بنقل سلاح بل المسلمون يذبون عنهم ، ولا يخالف هذا العهد أبداً الى حين تقوم الساعة وتنقضي الدنيا» . وهذا العهد لم يرد ذكر له لدى أحد من مؤرخي الفتوح أو غيرهم من المؤرخين في العصور الاسلامية الأولى ، ويلاحظ على هذا العهد ما يأتي :

١ — أن العبارات والألفاظ التي وردت به ليست مما كتبت به المعاهدات والعهود في عصور صدر الإسلام فضلا عن ركاكتها .

٢ — أنه أخف وطأة من الوثيقة السابقة ، ولم تتجاوز الوصايا الإسلامية الخاصة بأهل الكتاب ، ويبدو أنهم «وضعوا هذا العهد من عند أنفسهم لغرض سياسي»(٧) .

دكتور عبد الباقي علي قصة
معهد العلوم الاجتماعية
جامعة قسنطينة

الهوامش والمصادر

(١) ابن هشام : سيرة حـ ٣ ص ٤٠
(٢) البلاذري : فتوح البلدان ص ٦٠ .
(٣) محمد حميدالله : الوثائق التاريخية في العهد النبوي والخلفاء الراشدين ص ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ .
(٤) راجع الهلال العدد ١٥ ، ١٧ من السنة السابعة نقلا عن كتاب «منشآت سلاطين» لأفريدون بك .
(٥) ابن كثير : البداية حـ ١٢ ص ١٠١ ، ١٠٢ .
(٦) ابن القيم : أحكام أهل الذمة ص ٧ ، ٨ .
(٧) راجع تاريخ التمدن الإسلامي لجورجي زيدان ص ٤ ص ٣٨١ .